



المشروعات:

الرقم: ٦٣٤٦ / ٢١٤ التاريخ: ٢٠١١ / ١١ / ١٤هـ

الموضوع تعميم لملاك منشآت التدريب الأهلية بتسجيل اسم المنشأة في وزارة التجارة

تعميم لجميع ملاك منشآت التدريب الأهلية (الرجالية والنسائية)

وفقه الله

المكرم مالك المنشأة التدريبية الأهلية

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

نظراً لكون وزارة التجارة هي الجهة المخولة نظاماً بتسجيل أسماء المنشآت التجارية، وحيث أنه تم منح عدد من منشآت التدريب الأهلية الرجالية والنسائية رخص تدريب ولم يتم ملاكها بتسجيل تلك المنشآت في وزارة التجارة واستخراج سجل تجاري للمنشأة متضمناً نشاط التدريب.

عليه فيلزم جميع ملاك منشآت التدريب الأهلية (الرجالية و النسائية) تسجيل اسم المنشأة في وزارة التجارة واستخراج سجل تجاري متضمناً نشاط التدريب وتقديمه للإدارة العامة للتدريب الأهلي أو أحد فروعها في مدة أقصاها ستة أشهر من تاريخه، علماً أن الإدارة لا تتحمل أي مسؤولية تجاه حماية أسم المنشأة التي لا تحصل على سجل تجاري بنشاط التدريب، ولن تمنع في منح أسم المنشأة المرخصة غير المسجل في وزارة التجارة لأي مستثمر آخر سجل الاسم في وزارة التجارة ولديه سجل تجاري بنشاط التدريب.

وتقبلوا تحياتي وتقديري، ، ،

د. ناصر

مدير عام التدريب الأهلي

د. مبارك بن محمد الطامي